[192] لخبر يوم الغدير غير جائز " فمدخول بان ما جوزه الشيعة هو التناسى لا النسيان فافهم. ثم انهم إنما جوزوا ذلك على جمع من الصحابة الذين تواطؤا على غصب الخلافة عن على عليه السلام لا على الجميع كما زعمه وبالجملة قد افترق الناس يوم السقيفة فمنهم من طلب الخلافة لنفسه أو قريبه، وهؤلاء لم يظهروا النص لذلك، ومنهم من ترك ذكره خوفا، ومنهم من تركه حسدا، ومنهم من تركه لعدم علمه، ولدخول الشبهة ومنهم من ذكره وهم الاقلون كمقداد وسلمان وعمار وأبي ذر فلم يعتدوا بهم. وأما ما ذكره من " انه صلعم خطب بعد يوم الغدير واعلن بحق أبي بكر " فبطلانه ظاهر إذ لا يتم إلا بعد اثبات حق لابي بكر ثم اثبات صحة النقل ودون اثباتهما خرط القتاد. وأما ما ذكره من " انه سيأتي احاديث تدل على انه صلعم إنما حث في مرض موته على مودتهم ومحبتهم " ففيه انه لا ارتباط بما نحن فيه من حديث الغدير ولو اغمضنا عن ذلك فنقول ان حثه صلى ا عليه وآله في مرضه على مودتهم لا ينفى حثه فيه على خلافة على ع كما دل عليه ما روى متفقا " من امره صلعم باحضار الدواة والبياض ليكتب لهم كتابا لن يضلوا بعده " وأما الحصر الذي اتى به في ذلك بكلمة إنما فما احسن في مقابلة قول بعض الظرفاء: * حصرك يا من حوت محاسنه * غرائبا ما روين في عصر * * اضعف من حجة النواصب في * ان امام الهدى أبو بكر * ولو سلم انه ص نص في ذلك الوقت على ذلك فقط فهو لا ينفى نصه على ما يدل على امامة على ع قبله كيوم الغدير. وأما ما نسبه الى الشيعة من العناد والمكابرة في اعتقادهم كتمان طائفة من الصحابة النص على على عليه السلام ففيه انه لا مكابرة ولا استبعاد في ذلك فانه قد ثبت مخالفة بعض القوم لرسول ا ص في حال حياته كما نقلوه في صحاحهم من حديث ابن عباس رضى ا عنه و " قوله ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول ا وبين ان يكتب (الكتاب) ولنعم ما قال الشاعر:
